AL-yarmouk journal
Fifth year
2013-1434H

النظام الانتخابي في العراق بعد عام ٢٠٠٣ : محافظة ديالى أنموذجا

د. حسن تركي عمير

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

المقدمة

تعتبر مسألة انتقاء النظام الانتخابي من أهم القرارات بالنسبة لأي نظام ديمقراطي. ففي غالبية الأحيان يترتب على انتقاء نظام انتخابي معين تبعات هائلة على مستقبل الحياة السياسية في البلد المعني، حيث أن النظم الانتخابية المنتقاة تميل إلى الديمومة، في الوقت الذي تتركز الاهتمامات السياسية المحيطة بها حول ما يمكّنها من الاستفادة من المحفزات التي توفرها تلك الأنظمة. وعلى الرغم من أن انتقاء النظم الانتخابية يتم مؤخراً من خلال عملية مدروسة، إلا أن ذلك لم يكن كذلك فيما مضى. ففي كثير من الأحيان كانت عملية الانتقاء تتم بشكل عرضي، كنتيجة لتزامن مجموعة من الظروف غير الاعتيادية، أو استجابة لميول شائع، أو بسبب تحول تاريخي مفاجئ، دون أن ننسى مسائل الإرث الاستعماري وتأثير المحيط كعوامل بالغة التأثير.

لذلك، يحتاج النظام الديمقراطي الناشئ إلى انتقاء نظام انتخابي معين لانتخاب سلطته التشريعية، ويمكن أن تفضي الأزمات السياسية الحاصلة في نظام ديمقراطي قائم إلى تغيير النظام الانتخابي المعتمد، وبعد التاسع من نيسان ٢٠٠٣ انطلقت المسيرة الديمقراطية في العراق وأجريت أول انتخابات للجمعية الوطنية العراقية المؤقتة في ٢٠٠٥/١/٣٠ وصوت العراقيون لاختيار (٢٧٥) نائب، وكان إلى جانبها انتخابات مجالس محافظات العراق كافة، وكذلك انتخاب برلمان إقليم كردستان العراق، واعتبر العراق دائرة انتخابية واحدة، **وبنظام التمثيل النسبي(القائمة المغلقة)**، وبنفس النظام أجريت انتخابات الدورة الأولى للبرلمان العراقي في ٢٠٠٥/١٢/١٥. ولكن النظام المتبع واجه انتقادات واسعة من جميع مكونات الشعب، تم تعديله بالبقاء على نظام التمثيل النسبي وتغيير القائمة من مغلقة إلى مفتوحة نسبياً واعتمدت في انتخابات مجالس المحافظات عام ٢٠٠٩،

والانتخابات الثانية لمجلس النواب عام ٢٠١٠، ونحن ألان نقترب من انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠١٣.

وعليه، فإن الخلفية وراء انتقاء النظام الانتخابي قد تكون بنفس أهمية الخيار المعتمد ذاته. فعملية انتقاء النظام الانتخابي هي مسألة سياسية بالدرجة الأولى، وليست مسألة فنية يمكن لمجموعة من الخبراء المستقلين معالجتها. وغالباً ما تكون المصالح السياسية في صلب الاعتبارات، إن لم تكن الاعتبار الوحيد، التي يتم الأخذ بها في عملية انتقاء النظام الانتخابي من بين الخيارات المتوفرة، وبالتالي، وعلى الرغم من الصعوبات الهائلة، يهدف هذا البحث إلى معالجة مسألة النظم الانتخابية وانتقائها بأوسع ما يمكن من العمومية والشمولية.

أهمية البحث:

تعمل المؤسسات السياسية على صياغة قواعد اللعبة التي تتم ممارسة الديمقراطية بموجبها، ويمكن للنظام الانتخابي وهو إحدى تلك المؤسسات السياسية يسهل التلاعب بها، إيجاباً أو سلباً. من خلال ترجمة الأصوات إلى مقاعد في الهيئة التشريعية، ويمكن للخيار الممارس في اختيار النظام الانتخابي أن يحدد من هم المنتخبون وأي الأحزاب تحصل على السلطة، وغالباً ما يسهل تعديل النظام الانتخابي من خلال العمل على وضع قوانين جديدة فقط دون الحاجة لتعديل دستوري، الأمر الذي يجعل من السهل على الأغلبية التلاعب به. ويمكن لنظام انتخابي ما أن يفضي إلى تشكيل حكومة ائتلافية أو حكومة أقلية، بينما يفضي نظام آخر إلى تمكين حزب واحد من الانفراد بالسلطة<

ومن **أهمية البحث،** تم تحدد الفرضية التي تحاول الإجابة على التساؤلات الآتية: ما هو مفهوم النظام الانتخابي؟ وما هي أنواعه؟ وهل هناك آلية محددة لتصويت الناخب لمرشح واحد أو لقائمة حزبية؟، وهل بالإمكان التعبير عن خيار واحد أو مجموعة من الخيارات؟، ثم ما هي الدائرة الانتخابية؟ وهل تشمل جميع الناخبين المقيمين ضمن حدود الدائرة الواحدة؟ وما هي الكيفية لاحتساب القاسم الانتخابي للمراكز والدوائر الانتخابية؟. وستكون الإجابة في متون البحث، باعتماد **المنهجين التاريخي التحليلي والمنهج النظمي** الذي لا غنى عنه في دراسة أي موضوع يتناول الدراسات السياسية، ومنها النظام الانتخابي.

قسم البحث إلى مبحثين فضلاً عن المقدمة والخاتمة، تناول المبحث الأول، مفهوم النظام الانتخابي واهم الأهداف والمبادئ التي يرتكز عليها، ثم تفصيل أنواع النظم الانتخابية وبيان مزايا وعيوب كل نظام انتخابي، أما المبحث الثاني ناقش طبيعة النظام الانتخابي في العراق منذ العهد العثماني الأخير مروراً بنشأة الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١ والأنظمة السياسية التي تعاقبت عليها حتى انتخابات مجلس النواب لعام ٢٠١٠ وقبلها انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٠٩. وخلصت الخاتمة إلى أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: النظام الانتخابي: المفهوم والمبادئ والأنواع

المطلب الأول: مفهوم وأهداف ومبادئ النظام الانتخابي

أولاً: مفهوم النظام الانتخابي

يعرف **آريند ليجفاتر** (Arend Lijphatr) النظام الانتخابي بأنه: "مجموعة المبادئ والقواعد والمؤسسات والأجهزة التي تنظم عملية الانتخاب وتؤثر فيها، أو مجموعة من الإجراءات التي يتم بواسطتها ترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد في الهيئات التمثيلية"(١). فالمقصود بالنظام الانتخابي كل القوانين التي تنظم العملية الانتخابية، بدءً من قانون الأحزاب إلى ترجمة أصوات الناخبين التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات إلى مقاعد نيابية مروراً ببطاقة الاقتراع، لذلك تعد الأنظمة الانتخابية من الوسائل السياسية التي تساعد على رسم هيكل النظام السياسي، إذ يمكن من خلالها التأثير على الخارطة الحزبية، فمثلا نظام الأغلبية يشجع على ظهور نظام الحزبين كما هو الحال في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، في حين يساعد نظام التمثيل النسبي إلى توسيع الخارطة الحزبية وظهور التحالفات، والمعادلة التي تستعمل في نظام التمثيل النسبي لتوزيع المقاعد النيابية يمكن توجيهها لصالح أو ضد الأحزاب الصغيرة أو الكبيرة. فالنظام الانتخابي، يحدد كيفية تمثيل الأقليات في المجالس النيابية أو حتى منعهم من ممارسة هذا الحق خلال حيلة شرعية كتحديد نسبة عالية من الأصوات يجب إن يحصل عليها كل طرف ينوي الدخول في هذه المجالس(٢). إذن العملية الانتخابية في كل دول العالم بحاجة إلى صدور قانون ينظم الانتخاب ويضع آليات تُتَبع للتعبير عن إرادة الشعب، فالنظم الانتخابية ضرورية لفرز وتحديد وتوزيع المقاعد النيابية على المرشحين وإعلان الفائز منهم، وبذلك تختلف نظم الانتخاب عن حق الانتخاب، فحق التصويت وتنظيمه هو مرحلة سابقة على نظم الانتخاب(٣).

---

(١) نقلاً عن: د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد أنعام الكاكائي، جغرافية الانتخابات، مطبعة جامعة ديالى، بعقوبة، ٢٠١٢، ص٤٩.

(٢) د. إرواء فخري عبد اللطيف، مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠١٠، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية،مجلد ٢- إصدار ٥ ، ٢٠١٠، ص١٤٦.

(٣) د. سعاد الشقراوي وعبدالله ناصف، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، ط٢ ، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤، ص٧٩.

إن التحولات العالمية نحو الديمقراطية، خلقت حاجة للبحث عن نماذج لمؤسسات تمثيلية مناسبة وشهد عقد التسعينات القرن العشرين تجديد وإصلاح في النظام الانتخابي خاصة في الديمقراطيات الحديثة في كل من أسيا وأفريقيا وأوربا الشرقية وأمريكا اللاتينية، باعتبار النظام الانتخابي حلقة واحدة ضمن سلسلة متراصة تتعلق بأنظمة الحكم وقواعد الوصول إلى السلطة فضلاً عن كونها مدخلا أساسيا للديمقراطية[٤].

فعند دراسة أي نظام انتخابي في العالم يجب إن يوضح الدوافع لاختيار هذا النظام بعينه دون غيره، فالكثير من الحكومات لها أغراض سياسية في بقاء أو تغير نظامها الانتخابي، فعلى سبيل المثال قد ترغب بعض الحكومات في منع ظاهرة انشقاق الأحزاب أو تمنع تمثيل الأقليات لذا فهي تتجنب التمثيل النسبي على العكس من ذلك فقد ترغب حكومة أخرى في تمثيل الأقليات. إذن ليس هناك نظام انتخابي مثالي يتلاءم مع كل الأنظمة السياسية أو مع كل المجتمعات، كما لا يوجد نظام انتخابي يصلح لكل زمان ومكان، بل هناك نظام ناجح ونظام فشل في التطبيق، ولكل نظام انتخابي أهداف يعمل لتحقيقها.

٤) اندرو رينولدز وآخرون، انواع النظم الانتخابية، ترجمة كريستينا خوشابا بتو، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٧، ص٧.

ثانياً: الأهداف رئيسية للنظام الانتخابي

ولكن مهما اختلفت الأنظمة الانتخابية في العالم فان لهذه الأنظمة **أهداف رئيسية** ونوجزها بالاتي(٥):

١. يحدد النظام الانتخابي عدد ونوع الأحزاب التي ستفوز بالانتخاب ونوع الحكومة من كونها ائتلافية أم منفردة.

٢. للنظام الانتخابي تبعات في نمط التطور الحزبي فبعض الأنظمة يشجع تماسك الأحزاب وانضباطها الداخلي والتحدث بصوت واحد، والبعض الأخر يشجع التشتت بتكوين أجنحة متعددة لحزب واحد وعلى خلاف متواصل.

٣. يمكن إن تؤدي الأنظمة الانتخابية دوراً حاسم في مجرى الحملات الانتخابية ومسك النخب السياسية، فهي يمكن إن تشجع أو تؤخر تكوين تحالفات بين الأحزاب، كما يمكنها إن تحفز الأحزاب والجماعات على امتلاك قاعدة واسعة وإبداء نزعة توافقية، أو على العكس، يمكن إن تستنهض الروابط العرقية وصلات النسب والقرابة.

٤. إن النظام الانتخابي الذي لا يعد عادلاً ولا يعطي المعُارض انطباعاً بان فرصة الفوز متاحة له في المرَة المقبلة، من شأنه إن يدفع الخاسرين إلى العمل من خارج النظام السياسي واللجوء إلى وسائل غير حضارية وقد تفتقر إلى المعايير ديمقراطية وربما تتصف بالعنف.

٥. النظام الانتخابي والعملية الانتخابية يشكلان نوع من المحاسبة السياسية خلال عدم التصويت لصالح من لم يوفِ بوعوده في الانتخابات السابقة ومكافئة النواب الذين مثلوا الشعب على أحسن وجه من خلال إعادة انتخابهم.

وبعد الإشارة السريعة والموجزة إلى الأهداف الرئيسية للنظم الانتخابية لابد من التطرق إلى المبادئ التي ترتكز عليها النظام الانتخابي.

(٥)د. *ارواء فخري عبد اللطيف*، المصدر السابق، ص١٤٧.

ثالثاً: المبادئ الرئيسية النظام الانتخابي

عندما يقع الخيار على واحد من النظم الانتخابية فهناك العديد من المسائل التي قد يطلب من ذلك النظام تحقيقها أو على الأقل الإسهام بقيامها، كالحكومات المتمكنة والقوية، أو التحالفات المتماسكة أو الأحزاب الفاعلة، على سبيل المثال لا الحصر. وقد تختلف هذه الأهداف ويختلف ترتيبها حسب أولويات كل فئة من الشركاء في العملية الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مجموعة من المبادئ الرئيسية التي يمكن لعملية تصميم النظام الانتخابي واعتماده أن تهتدي بها، ومن أهمها الأتي[٦]:

١. **التمثيل**: تتمثل المهمة الرئيسية للنظام الانتخابي في ترجمة أصوات الناخبين إلى مقاعد تمثيلية منتخبة، أي ترجمة الرغبات التي يعبر عنها الناخبون إلى أفراد يمثلون تلك الرغبات. وهناك الكثير من وجهات النظر حول تعريف مسألة التمثيل العادل المستندة إلى معايير مختلفة، كالتمثيل الجغرافي، أو الوصفي، أو الأيديولوجي أو الحزبي- السياسي. ولكن، وبغض النظر عن الاعتبارات التي يؤخذ بها في كل بلد، يبقى مبدأ التمثيل من المبادئ الرئيسية التي يجب أن تتم عملية تصميم النظام الانتخابي الملائم لكل حالة في ظله .

٢. **الشفافية** : من الضروري أن تتمتع إجراءات وتفاصيل النظام الانتخابي بأعلى مقدار من الشفافية، بحيث تكون واضحة كل الوضوح لكلٍ من الناخبين، والأحزاب السياسية والمرشحين منذ البداية، وذلك للحول دون وقوع أي ارتباك أو انعدام للثقة في النتائج الناجمة عن النظام الانتخابي. بالإضافة إلى ذلك، فإن الشفافية في عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي ضرورية ومفيدة. فعندما يتمكن كافة الشركاء من تقديم وجهات نظرهم وأفكارهم بوضوح ودون معوقات أثناء عملية إصلاح النظام الانتخابي أو مراجعته أو اعتماده، يسهم في إضفاء مزيد من الشرعية للنظام الانتخابي والعملية الانتخابية برمتها.

---

(٦) *موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح:*
http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePage

٣. **الشمولية** : النظام الانتخابي، يتمتع بفرص كبيرة باعتباره نظام عادل وشرعي، فالكل ينظر إليه على أنه يعمل بطريقة شمولية لا يستثني أحداً من المواطنين للإدلاء بأصواتهم في الانتخابات، بحيث يسمح لكافة الفئات بالمشاركة، ويحقق فهماً يسيراً من قبل الجميع ويوفر لهم سبل الوصول إلى مراكز الاقتراع. فكلما كانت عملية تصميم واختيار النظام الانتخابي أكثر شمولية، كلما زادت شرعيته وكلما شعر الجميع بأنه ملك لهم، حيث أن ذلك يمكن المزيد من الشركاء والمعنيين من تقديم اقتراحاتهم والمشاركة في عملية البحث عن أكثر النظم الانتخابية ملائمة لواقع مجتمعاتهم .

المطلب الثاني: أنواع النظم الانتخابية

تتنوع النظم الانتخابية تبعاً لاختلافات البيئية وبنية النظام السياسي وطبيعته الاجتماعية والثقافية إلى ثلاثة نظم أساسية رئيسية وتتفرع عنها نظم انتخابية فرعية وعلى النحو الأتي: ينظر الشكل رقم [١].

١. نظام الأغلبية /التعددية.
٢. نظام التمثيل النسبي.
٣. النظام المختلط.

وطبقاً لذلك، لا يوجد بلد في العالم له نظام انتخابي محدد، بل له نظام انتخابي بحسب ظروفه الثقافية والاجتماعية والسياسية ومدى تطوره وتقدمه ثقافياً وعلمياً ومدى تأثره بالأمية ومستوى خط الفقر فيه....الخ، بمعنى أن النظام الانتخابي الذي اعتمد في الدورات السابقة ليس بالضرورة أن يعتمد في الدورة اللاحقة. ولكي تكون النظم الانتخابية الرئيسية وما يتفرع عنها معلومة وواضحة أمام القارئ والباحث الكريم، نستعرض أنواع النظم الانتخابية التي تخدم المواطن كشخص، يستطيع عن طريقها انتخاب الأكفأ والأجدر ليمثله وشعبه ويبدأ بخطوات ثابتة وسليمة لتكريس التوجه الديمقراطي المنشود، وأن يحاسب من أعطى صوته له. وهنا نتساءل، ما هو النظام الانتخابي الأصلح للعراق؟ وأي نظام يخرج بنتائج ايجابية لصالح الشعب ويعمل على استقراره

أكثر فأكثر؟ وليس لصالح فئة أو حزب أو طائفة دون أخرى؟. والجواب باختصار أن يكون النظام الانتخابي ذو مزايا ايجابية أكثر بكثير من العيوب ذات الأثر السلبي، ونتيجة كلامنا، انه لا يوجد نظام انتخابي صالح (١٠٠%) بسبب التنوع والتعدد ألاثني والطبقي والديني والفروق الثقافية والاجتماعية والسياسية ومدى التطور الحضاري والحقوقي للمجتمع وللدولة. ولفهم ماهية هذا النظام ولكي نقترب من الواقع نسبياً سنوضح وبإيجاز طبيعة وخصائص كل نظام. وعلى النحو الأتي:

١- **نظام الأغلبية/ التعددية:**

يعرف نظام الأكثرية أو الأغلبية النسبية، بأنه: "وجود دائرة انتخابية صغيرة يمثلها نائب واحد، بحيث يقوم الناخبون باختيار المرشحين كأفراد من خلال التصويت، سواء كانوا مستقلين أو يمثلون جماعات أو أحزاب، وبمقتضى هذا النظام يفوز المرشح الذي يحصل على اكبر عدد من الأصوات مقارنة بباقي المرشحين / وهذا يعني أن طبق هذا النظام في العراق في الدورة القادمة لعام ٢٠١٤ – معناه يجب تقسيم العراق إلى ٣٢٥ دائرة انتخابية"[٧].

يعد هذا النظام من أقدم الأنظمة الانتخابية، وكان هو النظام الوحيد المعمول به، ولا يزال يحظى بالتفضيل لدى أكثر من (٨٠) بلد في العالم، استناداً إلى دراسة للاتحاد البرلماني العالمي لعام ١٩٩٣، وفي ضوء ذلك النظام يفوز المرشحون الذين يحصلون على أعلى الأصوات، حتى لو كانت الأصوات التي حصل عليها المرشح أقل من (٢٥%) من أصوات المقترعين في الانتخابات، بعد تقسيم البلاد إلى دوائر انتخابية وتخصص المقاعد للدائرة الواحدة وبما يتناسب مع سكان الدائرة الانتخابية، هذا النظام أدى إلى بروز حزبين على الصعيد الوطني، ومثال ذلك بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية[٨]، ومن أهم الانتقادات التي توجه لهذا النظام انه لا يعكس بشكل حقيقي الإرادة الشعبية إذ قد يغيب الكثير من أصوات الناخبين كما يؤدي إلى

(٧) سمير اسطيفو شبلا، "مفوضية الانتخابات والنظام الانتخابي ٢٠١٤" ، مقال منشور في الموسوعة الحرة، زيارة الموقع المتاح في ٢٠١٣/٣/١٠. http://search.incredibar.com/search.php?q =

(٨) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد أنعام الكاكائي، المصدر السابق، ص٥٢.

حرمان الأحزاب الصغيرة والأقليات والمرأة من التمثيل في الهيئات التشريعية، بمعنى انه لا يحقق التمثيل الأكمل، فما ذنب مرشح الكفاءات مثلاً الذي لم يفز بسبب طائفي أو مناطقي أو حزبي أو ديني، هذا إن لم يحدث تزوير. بالمقابل، يمتاز بسهولة تطبيقه ويولد تشكيلات كبيرة الحجم والوزن في البرلمان مما يؤدي إلى تشكيل حكومة قوية متماسكة وفعالة[٩]. وهناك أربع أشكال للتصويت بنظام الأغلبية/ التعددية هي:

أ. **نظام الفائز الأول**(FPTP): يتم وفق هذا التصويت انتخاب المرشح الذي يحصل على اكبر عدد من أصوات الناخبين بالمقارنة مع الأصوات التي حصل عليها المرشحون الآخرون ، وفي هذا النظام يمكن أن يفوز احد المرشحين دون أن يحصل على أغلبية أصوات الناخبين ويسمى بالأغلبية البسيطة. اخذ العراق به منذ عام ١٩٢٤ إلى عام ٢٠٠٣ بموجب قانون انتخاب النواب عام ١٩٤٦ وقانون المجلس الوطني رقم(٥٥) لعام ١٩٨٠، كما انه معتمد في كل من المملكة المتحدة (بريطانيا) والهند وباكستان وماليزيا واليمن[١٠]. ويبلغ إجمالي الدول التي تعتمد هذا النظام في انتخاباتها البرلمانية (٦٨) دولة من بين(٢١١) دولة في العالم[١١].

ب. **نظام الجولتين**(TRS): السمة البارزة في نظام الجولتين، بأنه ليس انتخاباً لمرة واحدة ولكن يتم في جولتين، وتجرى الجولة الأولى على غرار الجولة الانتخابية الواحدة التعددية /الأغلبية، يفصل الجولتين أسبوع أو أسبوعين، بمعنى إذ لم يحصل المرشح على نصف الأصوات كحد أدنى (٥٠+١%) فتجري إدارة الانتخابات جولة ثانية، ويتم إعلان الفائز في الجولة الثانية باعتباره منتخباً، أخذت بهذا النظام فرنسا منذ الثورة الفرنسية حتى عام ١٩٤٥، ثم عادت إليه في عام ١٩٨٨ والى ألان، وتعمل به كل من(مصر وأفغانستان وإيران وروسيا وأوزباكستان والكونغو)[١٢]. ومن مزاياه يعطي الناخب فرصة ثانية لاختيار مرشحه، ويحفز الكيانات السياسية

(٩) سمير اسطيفو شبلا، المصدر السابق.
(١٠) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، الانظمة السياسية، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ١٩٩٠، ص٤٤-ص٤٦.
(١١) *اندرو رينولدز وآخرون*، المصدر السابق، ص٩٨.
(١٢) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، المصدر السابق، ص٤٥.

على الائتلاف في الجولة الثانية من الانتخاب، وعيوبه انه يشكل عبء مالي كبير وزيادة في الوقت وانخفاض في نسبة المشاركة اثناء الجولة الثانية.

ج. **التصويت البديل**(AV): يجمع هذا النوع من التصويت ما يتم في دورتين، التصويت بالأغلبية المطلقة في دورة واحدة، إذ يصوت المقترعين لمرشح واحد، ولكنهم يشيرون إلى أفضليتهم بالنسبة للمرشحين الآخرين بترتيب تنازلي إي استبعاد المرشح الذي لم يحصل على الأقل رقم تفضيلي، وتتكرر هذه العملية حتى يحصل احد المرشحين على الأغلبية المطلقة ويستخدم هذا النظام في استراليا وفيجي. يمتاز هذا النوع باعتباره أفضل نظام انتخابي في المجتمعات ذات الانقسامات الكبيرة، أما عيوبه: يتطلب درجة عالية من الوعي المجتمعي والتعليم العالي والثقافة الواسعة بالحقوق السياسية(١٣).

د ــ **تصويت الكتلة الحزبية**(BV): يتم تجميع الناخبين المرشحين ضمن قائمة حزبية ويختار الناخبون بين قوائم مرشحي الأحزاب بدلا من الإفراد، والحزب الذي يحصل على عدد اكبر من الأصوات يأخذ كل المقاعد في المنطقة، إذ يتم انتخاب قائمة المرشحين بصورة كاملة، ويستخدم هذا النظام كنظام وحيد في أربعة دول الكاميرون وتشاد وجيبوتي وسنغافورة. يتميز: بسهولة التطبيق، يشجع الأحزاب القوية، تمثيل الأقليات. أما عيوبه: نتائج غير متكافئة، يبعد الأحزاب الصغيرة المعارضة عن البرلمان(١٤).

٢ـ <u>نظام التمثيل النسبي</u>

التمثيل النسبي: هو إعطاء كل حزب، أو تجمع يمثل رأياً أو اتجاهاً عدداً من المقاعد النيابية يتناسب مع قوته العددية، ويكون التصويت أساس القائمة وتكون الدائرة الانتخابية كبيرة لانتخاب عدة نواب منها(١٥)، فإذا فاز حزب كبير بما نسبته (٤٠%) من الأصوات، يجب أن يحصل على نفس النسبة تقريباً من مقاعد البرلمان، وان اللجوء إلى اعتماد القوائم الحزبية يزيد من

(١٣) بنيامين ريلي، الانظمة الانتخابية في المجتمعات المنقسمة، ترجمة سهيل نجم، الموقع المتاح: أخبار الديمقراطية... www.siironlin,org
(١٤) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد أنعام الكاكائي، المصدر السابق، ص٥٦.
(١٥) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، المصدر السابق، ص٤٧.

فرص تحقيق النسبة في التمثيل، تم تطبيقه في البرلمان الانكليزي عام ١٢٦٥ويعد ابسط وأقدم النظم الانتخابية في العالم واعتمدته بلجيكا عام ١٨٨٩، وحاليا يطبق في أكثر من (٧٠) بلدا في العالم [١٦] من بينها العراق(بعد ٢٠٠٣) وفرنسا وتركيا وسويسرا واسبانيا والبرازيل ورواندا وسيراليون وجنوب أفريقيا ومولدافيا وكرواتيا وإسرائيل، ويمتاز هذا النظام بأنه أكثر ملائمة لانتخاب المرأة عن طريق(نظام الكوتا) من نظم التعددية، ويسهل حصول أحزاب الأقلية(الصغيرة) المنتشرة في منطق جغرافية مختلفة فرصة تمثيل في البرلمان، ومن سلبياته عدم استقرار الائتلافات الحكومية، تجزئة الأحزاب، فرص المستقلين للترشيح ضعيفة[١٧]. ويوجد نموذجان هما:ـ

النموذج الأول : **قائمة التمثيل النسبي**: أن المبدأ الأساسي لهذا النظام هو إن كل حزب يقدم قائمة بأسماء مرشحيه في كل دائرة انتخابية، ويتم توزيع المقاعد الفائزة على القوائم الانتخابية بما يناسب أعداد المقاعد وحجم الأصوات التي حصل عليها في الدائرة الانتخابية، ويكون التصويت للقوائم الحزبية بدلاً من المرشحين، ويعتمد هذا النظام في كل من الجزائر والنمسا وهندوراس وناميبيا[١٨]. وهناك عدة أنواع من قوائم التمثيل النسبي:

أ. **قائمة المغلقة** : وتعني أن ترتيب المرشحين المنتخبين من القائمة يتحدد من الحزب نفسه وان الناخبين يقومون باختيار القائمة بكاملها أو رفضها كاملة، أي إن الناخبين لا يستطيعون التعبير عن تفضيلهم لمرشح معين[١٩]. استخدم هذا النظام في العراق أثناء انتخابات

(١٦) د. طارق خضر، النظم السياسية، ط٢، دار أبو المجد للطباعة بالهرم، القاهرة، ٢٠١٠، ص٢٠٩.
(١٧) د.عبد الوهاب الكيّالي، موسوعة السياسة، ج٦، ط٣، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،١٩٩٥،ص٥٨٤؛ د. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص٢٧٨-٢٧٩.
(١٨) علي محمد علوان، آثر النظام الانتخابي في أداء البرلمان العراقي، بحث مشارك في المؤتمر العلمي الأول الموسوم بـ" الانتخابات العراقية ٢٠٠٥ -٢٠١٠): الواقع والتحديات"، نظمته المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، اربيل، نيسان ٢٠١١.
(١٩) أنور سعيد الحيدري، النظم الانتخابية في العراق(قراءة نقدية)، بحث مشارك في المؤتمر العلمي الأول "الانتخابات العراقية ٢٠٠٥ -٢٠١٠): الواقع والتحديات"، نظمته المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، اربيل، نيسان ٢٠١١.

الجمعية الوطنية ومجالس المحافظات في ٣٠/ ٢٠٠٥/١، وانتخابات مجلس النواب العراقي الأولى في ١٥/ ٢٠٠٥/١٢[٢٠].

ب. **القائمة المفتوحة**: هي "القائمة التي تحتوي على أسماء المرشحين المعلنة على ان لا تتجاوز ضعف المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية"[٢١]، ويكون للناخب الحق في انتخاب احدهم أو انتخاب القائمة (التأشير عليها)، ويكون اختياري، وهي المعتمدة أثناء انتخابات مجلس النواب العراقي الثانية في ٢٠١٠/٣/٧[٢٢]. وكانت أهم مبررات تبني نظام القائمة المفتوحة نسبياً هو تمكين الناخبين من اختيار مرشحيهم بعد الانتقادات الشديدة التي وجهت لنظام القائمة المغلقة الذي تم تبنيه في انتخابات الجمعية الوطنية ومجلس النواب العراقي ٢٠٠٥، وقد أظهرت تلك الانتخابات ميل كبير للناخبين بالتصويت للمرشحين الأفراد أكثر من التصويت للقوائم حيث بلغت نسبة التصويت للأشخاص في انتخابات مجالس المحافظات ٢٠٠٩ حوالي ٧٦% بينما ارتفعت هذه النسبة إلى أكثر من ٨٦% في انتخابات مجلس النواب ٢٠١٠، وبالرغم من المزايا المهمة لهذا النظام فإنه لا يخلى من بعض العيوب التي ظهرت عند تطبيقه[٢٣].

النموذج الثاني: نظام الصوت الواحد المتحول: يقوم الناخبين في ظل هذا النظام بترتيب المرشحين طبقاً للأفضلية، ولكنهم غير ملزمين بترتيب الجميع[٢٤]، ويستخدم هذا النظام في المناطق المتعددة العضوية، واستخدم هذا النظام في القرن التاسع عشر من قبل "توماس هاري" في بريطانيا و"كارل اندريه" في الدنيمارك، ويعتمد في كل من جمهورية ايرلندا منذ عام ١٩٢١ ومالطا منذ عام ١٩٤٧، يتميز بمنع تسلط الحزب الواحد، ويضمن مشاركة

(٢٠) د. حسن تركي عمير، إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق: دراسة في الديمقراطية التوافقية، بحث مشارك في المؤتمر العلمي السابع لكلية التربية للعلوم الإنسانية، ٢٠١٢،

(٢١) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، (نظام توزيع المقاعد الانتخابية لمجلس النواب) رقم ٢١ لسنة ٢٠١٠. الموقع المتاح : http://www.ihec.iq/ar/election٢٠١٣.html.

(٢٢) د. حسن تركي عمير المصدر السابق.

(٢٣) قاسم العبودي، " أسس و متطلبات النظام الانتخابي الناجح"، بحث مقدم إلى الندوة التي عقدها مركز إنماء للبحوث والدراسات في بابل يوم الثلاثاء ٢٠١٢/١١/٢٠ =http://enmaacenter.org/news.php?action=view&id

(٢٤) د. حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٦، ص٥٠.

الأقليات، ويوجد معارضة برلمانية قوية، وينتقد كونه يؤدي إلى تجزئة الأحزاب، ويحرم المرشحين المستقلين من الحياة النيابية[٢٥].

٣_ **النظام الانتخابي المختلط** : بما أن نظام الأغلبية فيه عيوب وفيه مزايا، والتمثيل النسبي له عيوب ومزايا أيضاً، وبما أن الإنسان يسعى دائماً إلى الأحسن، فقد عمدت بعض القوانين الانتخابية إلى أساليب انتخابية تجمع بين النظامين السالفي الذكر لتلافي عيوب كل منهما قدر الإمكان، إلا أن هذا النظام جاء ميالاً إلى نظام الأغلبية، وفي أحيان أخرى يأخذ بنظام التمثيل النسبي، ويكون متوازن في أحيان أخرى[٢٦].وأدناه توضح لكلا الاتجاهين:

أ. **النظام المختلط الميال إلى نظام الأغلبية:** أخذت اليابان بهذا النظام منذ بداية القرن العشرين، جعلت المناطق الانتخابية واسعة ومهيأة لانتخاب عدة نواب، ولكن الناخب لا يصوت سوى لمرشح واحد، ويتم توزيع المقاعد، فيما بعد، عن طريق الأغلبية[٢٧].

ب. **الأنظمة المختلطة الميالة إلى نظام التمثيل النسبي:** أشيع أن قانون الانتخاب الفرنسي لعام ١٩١٩ قد ادخل نظام التمثيل النسبي غير إن تدقيق الباحثين والمهتمين بهذا الشأن اوجد نظاماً مختلطاً أساسه التمثيل النسبي، وعزز هذا التدقيق صدور قانون الانتخاب الفرنسي لعام ١٩٥١ الذي أكد اعتماد النظام الانتخابي المختلط، إذ يتم استعمال الخيارات التي عبر عنها الناخبون لاختيار مرشحيهم من خلال نظامين مختلفين، حيث تمنح مقاعد التمثيل النسبي للتعويض عن أي حالة عدم تناسب تنتج عنها نتائج الدائرة الانتخابية[٢٨]. وعلى سبيل المثال، إذا فاز احد الحزبين بنسبة (١٠%) من الأصوات على الصعيد الوطني ولكن بدون مقاعد الدائرة، فانه سيتم منح مقاعد كافية من التمثيل النسبي

(٢٥) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد أنعام الكاكائي، المصدر السابق، ص٥٨.
(٢٦) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، المصدر السابق، ص٥٧.
(٢٧) المصدر نفسه،ص٥٨.
(٢٨) المصدر نفسه، ص٥٩.

ليصل الى (١٠%) من المقاعد في المجلس التشريعي، كما هو الحال في المانيا ونيوزلندا[٢٩].

جـ. النظام المتوازي: يعرف على انه النظام الذي يقوم على استخدام أصوات الناخبين لانتخاب ممثلين بموجب كلا النظامين(التمثيل النسبي والأغلبية)، حيث يتم انتخاب نصف النواب عن طريق نظام الأغلبية وبجولة واحدة في المناطق الانتخابية الصغيرة ويتم انتخاب النصف الأخر من النواب باعتماد نظام التمثيل النسبي على مستوى المقاطعة(الولاية) وهو معتمد في كوريا الجنوبية وباكستان واليابان ومصر وموناكو ونيوزلندا والفلبين وتايلاند وأوكرانيا وروسيا الاتحادية وألمانيا[٣٠]

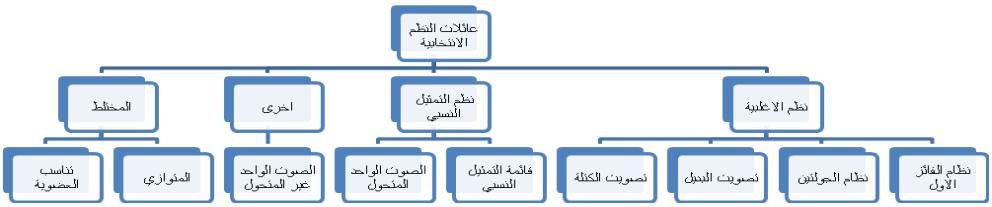

الشكل رقم (١) أنواع النظم الانتخابيةالمصدر: موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح ،

أخر زيارة ٢٠١٣/٣/١٠ : http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePag

(٢٩) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد أنعام الكاكائي، المصدر السابق، ص٥٩-٦٠.
(٣٠) *موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح،اخر زيارة ٢٠١٣/٣/١٠: http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePage*

رابعا: **النظام الانتخابي في الدول العربية والعالمية**

يعد النظام الانتخابي لأي بلد هو نتاج مجموعة من الظروف التاريخية والسياسية والاجتماعية، وبالتالي فالنظام الانتخابي من أهم القرارات لأي نظام ديمقراطي، ولكن ليس بالضرورة أن يعمل بنفس الطريقة في جميع الدول. والجدولين(١) و(٢) يوضحان التباين في النظام الانتخابي المعتمد:

الجدول رقم (١) نظام الانتخاب في بعض البلدان العربية

ت	الدولة	النظام الانتخابي	نظم الانتخاب	عدد الدوائر	عدد مقاعد
١	سوريا	نظام الجولتين	الأغلبية	١٥	٢٥٠
٢	لبنان	تصويت الكتلة	الأغلبية	٢٦	١٢٨
٣	البحرين	نظام الجولتين	الأغلبية	٤٠	٤٠
٤	الأردن	الصوت الواحد غير المتحول	أخرى	٤٥	١١٠
٥	الجزائر	التمثيل النسبي	النسبي	١٨٨	٣٨٩
٦	العراق	التمثيل النسبي	النسبي	١٨	٣٢٥
٧	موريتانيا	نظام الجولتين	الأغلبية	١٣	٩٥
٨	مصر	نظام الجولتين	الأغلبية	٢٥٤	٤٥٤
٩	اليمن	الفائز الأول	الأغلبية	٣٠١	٣٠١
١٠	السودان	الفائز الأول	الأغلبية	٣٦٠	٣٦٠

المصدر: د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، جغرافية الانتخابات، مطبعة جامعة ديالى، بعقوبة، ٢٠١٢، ص٤٩.

جدول رقم (٢) النظام الانتخابي المتبع في بعض دول العالم

ت	الدولة	النظم الانتخابية	النظم الفرعية	عدد الدوائر	عدد المقاعد
١	فلندا	القائمة النسبية	النسبية	١٥	٢٠٠
٢	تركيا	القائمة النسبية	النسبية	٦٧	٥٥٠
٣	جنوب أفريقا	القائمة النسبية	النسبية	٦٩	٤٠٠
٤	بريطانيا	الفائز الأول	الأغلبية	٦٥٠	٦٥٩
٥	البرازيل	القائمة النسبية	النسبية	٢٧	٥١٣
٦	فرنسا	الجولتين	الأغلبية	٤٩١	٥٧٧
٧	ايرلندا	صوت الواحد المتحول	النسبية	٤٠	١٦٦
٨	ألمانيا	النسبية المختلطة	المختلط	٢٩٩	٥٩٨
٩	فنزويلا	النسبية المختلطة	المختلط	٢٣	١٦٥
١٠	روسيا الاتحادية	المتوازي	المختلط	٢٢٤	٤٥٠
١١	كوريا الجنوبية	المتوازي	المختلط	١٦	٢٩٩
١٢	الولايات المتحدة	الفائز الأول	الأغلبية	٤٣٥	٤٣٥
١٣	استراليا	الصوت البديل	الأغلبية	١٢٤	١٥٠
١٤	اليابان	المتوازي	الأغلبية	١٣٠	٤٨٠
١٥	المكسيك	النسبة المختلطة	المختلط	٢٠٣	٥٠٠

المصدر: - اندرو رينولدز وآخرون، أنواع النظم الانتخابية، ترجمة كريستينا خوشابا بتو، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٧، ص٢٧٣-٢٨٢.

- موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح ،أخر زيارة ٢٠١٣/٣/١٠

http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePage

- عبدة محمد الجندي، وقفة مع النظم الانتخابية في العالم، أخر زيارة الموقع المتاح ٢٠١٣/٣/٧:

http://www.kuna.net.kw

المبحث الثاني: النظام الانتخابي في العراق حتى عام ٢٠١٠

يقوم النظام السياسي الديمقراطي المعاصر بتفعيل دور الحياة النيابية ويعدها ركناً أساسياً من الأركان التي يقوم عليها نظام الحكم الديمقراطي، ويستمد شرعيته من خلال الانتخابات الحرة. وقد عرف العراق النظام الانتخابي منذ أكثر من (١٣٠) عاماً، بدءً بصدور الدستور العثماني لعام ١٨٧٦ المعروف بـ (القانون الأساسي العثماني) وقانون الانتخابات لعام ١٩٠٨، عندما كان العراق خاضعا للإمبراطورية العثمانية[٣١]. لذلك، يعتبر النظام الانتخابي المؤسسة السياسية الأكثر عرضة للتلاعب، سواء للأفضل أو للأسوأ، وعملية اختياره عملية سياسية بحتة لا تعتمد على خبرات المتخصصين المحايدين وإجاباتهم بان هذا النظام أو ذلك هو الأفضل، بل في الواقع تلعب المصلحة السياسية دوراً أساسياً في الاختيار وأحيانا الدور الرئيسي والوحيد، وكثير ما تكون حسابات المصلحة على المدى القريب دورا تخريبياً وتعطيلاً للمصلحة العامة على المدى البعيد[٣٢].

وسيتناول هذا المبحث النظام الانتخابي في العراق للفترة الممتدة ما بين (١٨٧٦- ٢٠١٠) وفق مطالبين، يناقش الأول: نشأة النظام الانتخابي في العراق وتطوره حتى عام ٢٠٠٣، أما الثاني فيتناول النظام الانتخابي في العراق ٢٠٠٣ -٢٠١٠ مع التركز على انتخابات محافظة ديالى.

المطلب الأول: نشأة النظام الانتخابي في العراق وتطوره قبل عام ٢٠٠٣.

تختلف الأنظمة الانتخابية في النظم الديمقراطية حسب خصائص الدولة السياسية وأولوياتها وتكوينها العرقي والديني، فالعراق وهو مقبل على انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠١٣، والبرلمان عام ٢٠١٤ يعيش مرحلة مهمة من تاريخه السياسي، وقد حاول واضعي القانون الانتخابي إن يأخذوا بنظر الاعتبار اختلافات العرقية والدينية. ولهذا فقد اختلف النظام الانتخابي لعام ٢٠١٠ عن الأنظمة الانتخابية المعمول بها في العراق وأخرها

(٣١) د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون، التطور السياسي المعاصر في العراق،جامعة بغداد، بلا ت، ص ٣٦-٣٧.
(٣٢) د. إرواء فخري عبد اللطيف، المصدر السابق ، ص١٤٥.

انتخابات ٢٠٠٥. وعليه فإننا نحاول في هذا المطلب الإشارة إلى نشأة النظام الانتخابي العراقي وتطوره حتى عام ٢٠١٠ من خلال تقسيمه إلى:

أولاً: نشأة النظام الانتخابي في العراق

لم يعرف العراقيون الانتخابات إلا في أواخر العهد العثماني بعد إعلان الدستور العثماني عام ١٨٧٦ المعروف بـ(القانون الأساسي العثماني)، وبموجبه تأسس المجلس العمومي على غرار المجالس النيابية في بعض البلدان الأوربية، والذي يتكون من مجلسين،(الأعيان)،تقوم الدولة بتعيين أعضائه، والأخر (المبعوثان) ينتخب أعضائه من الشعب وبالاقتراع السري، تجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن الانتخابات سارت في الحقبة الواقعة بين(١٨٧٦-١٨٧٧) بموجب الدستور، حيث تم وضع قانون للانتخابات عام ١٨٧٧ ولكن لم يصادق عليه إلا في عام ١٩٠٨، وكانت تجرى الانتخابات بنظام المقاطعات[٣٣]. وأول تطبيق للنظام الانتخابي في العراق يوم صدور قانون الانتخابات العثماني في ١٩٠٨/٧/٢٤ وقتها كان العراق تحت السيطرة العثمانية وبموجبه تم أجراء أول عملية انتخابية في تاريخ العراق في العام نفسه، اتخذ من كل محافظة دائرة انتخابية، ومن كل قضاء شعبة انتخابية واعتمد النظام الانتخابي غير المباشر(نظام دورتين) إذ يتولى كل(٥٠٠) ناخب من الذكور فقط لانتخاب مرشح واحد، ويكون ناخباً ثانوياً يتولى انتخاب نائب مجلس المبعوثان المتكون من(٢٤٥) عضواً منتخباً، منهم(٦٠) عضو من العرب، وأخر انتخابات برلمانية مارسها العراقيون في العهد العثماني عام ١٩١٣[٣٤]. يتضح إن نشأة النظام الانتخابي في العراق كانت تفتقر إلى القواعد القانونية، إذ لم تكن إحصائيات دقيقة للسكان، ولم يكن للمرأة حق في الانتخاب أو الترشيح، وكما أن هذه المجالس مقيدة للسلطات ويسيطر عليها كبار الملاك والأعيان.

(٣٣) د. احمد نوري النعيمي ود. حسين علي جميل، النظام السياسي في تركيا وإيران، دار الجامعة للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، بلا .ت، ص٣٩-٤٠.
(٣٤) المصدر نفسه، ص٤٩.

ثانياً: تطور النظام الانتخابي في العهد الملكي (١٩٢١-١٩٥٨)

يأتي العراق في مقدمة دول المنطقة التي نشأ وتطور فيها النظام البرلماني على اثر قيام الدولة العراقية، ففي ٨/٢٣/ ١٩٢١ تأسس النظام السياسي الملكي كنظام دستوري لهذه الدولة الحديثة وفي ذات اليوم توج الملك فيصل الأول ملكا على العراق[٣٥]، وفي ١٩٢٢/٣/٤صدر النظام المؤقت المجلس التأسيسي، وبتاريخ ١٩٢٢/١٠/٢٤ أجريت أول انتخابات وطنية في العراق لانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي، وفي ١٩٢٢/١١/١٩ تم الإعلان عن تشكيل المجلس التأسيسي العراقي المتآلف من (١٠٠) نائب موزعين على الدوائر الانتخابية على غرار النظام العثماني(نظام الانتخاب غير المباشر)، بعد أن قسم العراق إلى ثلاث مناطق انتخابية وجعل كل لواء(محافظة) دائرة انتخابية[٣٦].

وبصدور القانون الأساسي العراقي(الدستور) لعام ١٩٢٥ انتظمت الحياة النيابية في العراق إذ نصت المادة (٢٨) منه "مجلس الأمة يتألف من مجلسين الأعيان والنواب"، وجاء في المادة(٣١/ أولاً): "يتألف مجلس الأعيان من عدد لا يتجاوز ربع مجموع النواب يعينهم الملك ممن نالوا ثقة الجمهور واعتماده بأعمالهم ممن لهم ماضٍ مجيد في خدمات الدولة والوطن"، كما أشارت الفقرة (٦) من المادة(٢٦) "الملك يعين أعضاء مجلس الأعيان ويقبل استقالتهم من مناصبهم"[٣٧]، ويتألف مجلس النواب بالانتخاب بنسبة نائب واحد عن كل (٢٠) ألف نسمة من الذكور"[٣٨]. وهذا يدل على أن القانون الأساسي العراقي لعام ١٩٢٥ لم يعترف بحقوق المرأة السياسية وقد همَش دورها في الانتخاب والترشيح، في حين أعطى الحق للأقليات في التمثيل النيابي[٣٩].

---

(٣٥) د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون،المصدر السابق، ص١٥٢.
(٣٦) المادة(٤) من النظام المؤقت لانتخابات المجلس التأسيسي العراقي ، لمزيد يراجع: د. رعد ناجي الجدة، التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٤، ص٢٥١-٢٥٣.
(٣٧) المصدر نفسه، ص٥٩.
(٣٨) المادة(٣٦) من القانون الأساسي العراقي لعام ١٩٢٥. للمزيد يراجع: المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، الدساتير العراقية: دراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية، جامعة ديبول الأمريكية، ٢٠٠٥، ص١٥.
(٣٩) د. حسن تركي عمير، حقوق المرأة السياسية في الدساتير العراقية المعاصرة، بحث مشارك في المؤتمر العلمي الخامس لمركز أبحاث الطفولة والأمومة – جامعة ديالى، ٢٠١٢.

تغير النظام الانتخابي في العراق عند إجراء انتخابات الدورة الأولى لمجلس النواب عام ١٩٢٥ باعتماد نظام الدائرة الانتخابية الكبيرة، وتقسيم البلاد إلى(١٤) دائرة انتخابية حسب الألوية انتخب(٨٨) نائب لتمثيل البرلمان منهم(١٣) نائب عن العاصمة بغداد، كانت جلسة الافتتاح والمباشرة بتاريخ ١٩٢٥/٧/١٦، عدَ أول مجلس نيابي منتخب، هيمن عليه حزبان سياسيان احدهما موالي للملك والآخر معارض (حزب التقدم) موالي للنظام الملكي، و(حزب الشعب) معارض[٤٠].

خلاصة القول أن المجلس التأسيسي العراقي قد وضع اللبنة الأولى للحياة النيابية في العراق، فبعد التحول الذي جرى للنظام الانتخابي بالانتقال إلى نظام الأغلبية النسبية (ذي الدورين) والتي حددها بـ(٤٠%) من الأصوات الانتخابية للفوز بالدور الأول بصدور قانون الانتخاب لمجلس النواب العراقي لسنة ١٩٥٢، بعد أن كان يعتمد نظام الأغلبية المطلقة في قانون الانتخاب العراقي لسنة ١٩٢٤ وقانون انتخاب النواب لسنة ١٩٤٦[٤١]. فضلاً عن التطور الحاصل في الحياة البرلمانية أثناء فترة النظام الملكي التي تعاقبت فيه(١٦) دورة انتخابية وتزايد مستمر في عدد النواب حتى بلغت آخر دورة للمجلس(١٤٤) نائب عام ١٩٥٨ بعد أن كانت (٨٨) نائب في الدورة الأولى.

ثالثاً: النظام الانتخابي (١٩٥٨-٢٠٠٣)

لم يكن للنظام الانتخابي في العراق أي وجود خلال فترات (١٩٥٨-١٩٨٠) لعدم إجراء أي انتخابات برلمانية، بسبب الحكام العرفية والدساتير المؤقتة التي حكمت العراق طلية تلك الفترة مما عطل الحقوق السياسية والدستورية واستمر الحال حتى صدور قانون المجلس الوطني المرقم(٥٥) لسنة ١٩٨٠، والذي بموجبه تم إجراء أول انتخابات برلمانية للمجلس الوطني يوم ١٩٨٠/٦/٢٠ وتوالت الدورة تباعاً عام ١٩٨٤، وعام ١٩٨٨، وعام ١٩٩٩. وبموجب قانون أعلاه، قسم العراق إلى مناطق متعددة المقاعد، إذ يقوم

(٤٠) عبدالزهرة الجوراني، الحياة البرلمانية في العراق(١٩٣٩-١٩٤٥) دراسة تاريخية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٤، ص١٥.
(٤١) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، المصدر السابق، ص٤٦.

الناخب بالتصويت لمرشح واحد أو أكثر ضمن نظام الأغلبية ذو الجولتين، ونص قانون المجلس الوطني رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٥ بتقسيم المحافظات العراقية إلى مناطق انتخابية شرط أن لا يقل عدد سكان كل منطقة انتخابية عن خمسة أضعاف عدد الذين يمثلهم كل عضو من أعضاء المجلس، وإذا قل العدد عن ذلك تعد المحافظة منطقة انتخابية واحدة[٤٢].

نستنتج، أن النظم الانتخابية التي نظمت العملية الانتخابية في العراق منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١ وحتى عام ٢٠٠٣، يتضح بان العراقيين قد شارك نصفهم وحرم النصف الآخر من العملية الانتخابية بسبب تهميش المرأة طيلة الحكم الملكي التي تقارب ثلاثة وثلاثون عام، بينما اقتصرت مشاركتهم في الحكم الجمهوري قرابة أكثر من عشرون عام.

المطلب الثاني: النظام الانتخابي في العراق ٢٠٠٣ ـ ٢٠١٠

يحتاج النظام الديمقراطي الناشئ إلى انتقاء نظام انتخابي معين لانتخاب سلطته التشريعية، كما ويمكن أن تفضي الأزمات السياسية الحاصلة في نظام ديمقراطي قائم إلى تغيير النظام الانتخابي المعتمد. وحتى في غياب تلك الأزمات فقد يعمل مؤيدو الإصلاح السياسي على وضع مسألة تغيير النظام الانتخابي على الأجندة السياسية في بلد ما. وعادةً ما تتأثر القرارات المتخذة لتغيير النظام الانتخابي المعتمد، أو للإبقاء عليه، بعاملين اثنين، **الأول**: افتقاد القوى السياسية للدراية الكافية حول النظم الانتخابية، مما ينتج عنه غياب الوعي الكامل حول مختلف الخيارات المتوفرة والنتائج المترتبة على كل منها؛ أما **الآخر**: على العكس من ذلك، استغلال القوى السياسية لدرايتها بتفاصيل النظم الانتخابية للدفع باتجاه اعتماد نظمٍ يعتقدون بأنها تتلاءم بشكل أفضل مع مصالحهم الحزبية.

فبعد التاسع من نيسان٢٠٠٣، حصل تحول في بنية النظام السياسي والانتخابي في العراق، بسبب إسقاط النظام السياسي والدولة العراقية بكافة مؤسساتها من الخارج، وحلت الفوضى السياسية والتدهور الأمني(٤٣)، ولمعالجة الوضع السياسي والمشاكل المرحلية تم إقرار قانون إدارة الدولة

(٤٢) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، المصدر السابق،ص٧٠.
(٤٣) السيد نوري كامل المالكي رئيس مجلس الوزراء العراقي، لقاء خاص مع قناة السومرية الفضائية يوم ٢٠١٢/١٢/٣٠.

للمرحلة الانتقالية من قبل الحاكم المدني الأمريكي السفير بول بريمر لحين قيام حكومة منتخبة في ظل دستور شرعي دائم سعياً لتحقيق ديمقراطية كاملة(٤٤). وأكد القانون أعلاه في المادة(٥٧) الفقرة (ب): "تجري الانتخابات لمجالس المحافظات في أرجاء العراق كافة، وعلى المجلسين الوطني والكردستاني إجراء الانتخابات أيضاً بنفس الموعد المحدد لمجالس المحافظات، على أن لا تتجاوز ٢٠٠٥/١/٣١"(٤٥).

أولاً: النظام الانتخابي في العراق عام ٢٠٠٥

حال صدور قانون الانتخابات العراقية للمرحلة الانتقالية رقم (٩٦) لسنة ٢٠٠٤ بأمر من سلطة الائتلاف المؤقتة وبالتشاور والتنسيق مع مجلس الحكم المعين من قبل الحاكم المدني لسلطة الائتلاف، وبموجب القانون تم إجراء انتخابات الجمعية الوطنية العراقية في ٢٠٠٥/١/٣٠، معتبراً العراق دائرة انتخابية واحدة، وأجريت إلى جانبها وباليوم نفسه انتخابات الدورة الأولى لمجالس المحافظات. ونظراً للتنوع العرقي والمذهبي ولاثني الذي يمتاز به المجتمع العراقي، وإيماناً من مشاركة كافة القوى السياسية وعدم استئثار أي جهة بالسلطة لوحدها، تم اعتماد **نظام التمثيل النسبي (القائمة المغلقة)**(٤٦)، ويقصد بها أن الناخب يصوت لصالح القائمة ككل وليس للمرشحين كأفراد داخل القائمة، إذ ينال كل كيان سياسي على نسبة من المقاعد بقدر عدد الأصوات التي يحصل عليها في عموم الدائرة الانتخابية.

ووفقا لقانون الانتخابات المرقم(١٦) لعام ٢٠٠٥ اعتبر العراق(١٨) دائرة انتخابية، كل محافظة تمثل دائرة انتخابية(٤٧)، واعتمد(**نظام التمثيل النسبي**)

(٤٤) المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، الدساتير العراقية: .....الخ، ص١٦٣.
(٤٥) المصدر نفسه، ص١٨٦.
(٤٦) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، المصدر السابق،ص٧١.
(٤٧) تعرف الدائرة الانتخابية: كل منطقة محددة خصص لها عدد من المقاعد وفقاً لأحكام قانون مجالس المحافظات الرقم(٣٦) لسنة ٢٠٠٨، وعلى هذا الأساس، تكون كل محافظة وفقا للحدود الإدارية الرسمية دائرة انتخابية واحدة تختص بعدة مقاعد متناسبة بعدد السكان في المحافظة حسب آخر الإحصائيات المعتمدة للبطاقة التموينية، التمثيل في البرلمان لكل (١٠٠٠٠٠) مائة ألف نسمة نائب، أما مقاعد مجلس المحافظة فحددت المفوضية العليا بموجب النظام رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨، وطبقاً لعدد السكان ولأحدث إحصائية فكل محافظة (٢٥) مقعد يضاف إليهم مقعد واحد لكل (٢٠٠٠٠٠) مائتي ألف نسمة لما زاد عن (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف نسمة حسب

الـــذي كـــان ســـائداً فـــي انتخابـــات مجـــالس المحافظـــات فـــي ٢٠٠٥/١/٣٠، وانتخابـات مجلـس النـواب العراقـي فـي ٢٠٠٥/١٢/١٥، التـي أعقبـت الاسـتفتاء الشـعبي علـى مشـروع الدسـتور العراقـي الـدائم فـي ٢٠٠٥/١٠/١٥، وعلـى اثـر المصـادقة علـى الدسـتور تـم الشـروع بعمـل البرلمـان العراقـي المنتخـب وبـدوره مـنح الثقـة إلـى حكومـة الوحـدة الوطنيـة التوافقيـة برئاسـة السـيد نـوري المـالكي فـي ٢٠٠٦/٥/٢٠ بعد(١٥٦) يوم المفاوضات[٤٨].

١. النظام الانتخابي وطريقة التصويت

كمـا هـو معـروف فـان النظـام الانتخـابي الـذي يجـري فـي العـراق هـو نتيجـة للنظـام السياسـي والحزبـي القـائم، وقـد خضـع العـراق إلـى عـدة قـوانين انتخابيـة منـذ إن بـدا الاحـتلال الأمريكـي للـبلاد، وأجريـت أول انتخابـات فـي ٣٠ /١/ ٢٠٠٥ للجمعيـة الوطنيـة الانتقاليـة علـى أسـاس **التمثيـل النسـبي بنظـام القائمـة المغلقـة** ، وشـكلت الـبلاد بأكملهـا منطقـة انتخابيـة واحـدة، وتـم توزيـع المقاعـد بـين المحافظـات علـى أسـاس عـدد السـكان، حيـث خصـص مقعـد لكـل مائـة إلـف شـخص. كـان هـذا نوعـا مـن التحـدي فـي بلـد حيـث لـم يجـر تعـداد للسـكان منـذ العـام ١٩٩٧، وحصـلت متغيـرات سـكانية كبيـرة فـي السـنوات المنصـرمة نتيجـة للسياسـات السـابقة. وفـي المحصـلة، تـم تخصـيص (٢٣٠) مقعـد فـي مجلـس النـواب للمحافظـات فـي عـام ٢٠٠٥، فضـلاً عـن التنـافس علـى(٤٥) مقعـد علـى أسـاس التمثيـل النسـبي علـى المسـتوى الـوطني. وكانـت آليـة تخصـيص هـذه المقاعـد "التعويضـية" بـين المحافظـات مـعقدة للغايـة، إذ لـم يسـتوعب معظـم النـاخبين هـذه العمليـة، ممـا جعلهـا مثيـرة للـجدل[٤٩]. وفـي النهايـة حسـمت بتخصيصـها للأحـزاب التـي حصـلت علـى أكثـر الأصـوات علـى المسـتوى الـوطني كمكافـأة ولـيس بمـا يكفـي أي محافظـة للفـوز بمقعـد. والحقيقـة إن **نظـام**

المادة (٢٤) من قانون مجالس المحافظات الرقم(٣٦) أعلاه . صباح صادق جعفر الانباري، الدستور ومجموعة قوانين الأقاليم والمحافظات، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩، ص٧٤ -٨٠. المصدر:الجزيرة http://www.aljazeera.net/news/pages/cf0

(٤٨) توبي دودج، العراق على طريق الرجوع الى الدكتاتورية، مجلة المستقبل العربي العدد(٤٠٣)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩، ص١٠٩-١١٠؛ د. حسن تركي إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق: دراسة في الديمقراطية التوافقية.
(٤٩) د. إرواء فخري عبد اللطيف، المصدر السابق، ص١٤٩.

التمثيل النسبي كما بينا سابقاً يرتبط بالدوائر الانتخابية الكبيرة والتصويت على أساس القائمة، وبما أن القانون الانتخابات رقم(٢٦) لسنة ٢٠٠٥ قد اخذ في المادة (٩) بـ(القائمة المغلقة)، فان الأخذ بهذه القائمة لم يسلم من النقد كون أسلوب التصويت لا يُعبَر بشكل حقيقي عن إرادة الناخب في اختيار ممثليه حيث أنها تفرز وصول مرشحين لم يرغب الناخب باختيارهم، كما يمكن هذا النظام قادة الأحزاب السياسية بإدخال المقربين منهم إلى قائمة المرشحين، فضلاً على أنها أسهمت في زيادة حدة الاصطفاف الطائفي والعرقي بين الكتل السياسية في العراق عامة ومحافظة ديالى خاصة[٥٠].

٢. **النظام الانتخابي وتوزيع المقاعد البرلمانية**

أجريت أول انتخابات وطنية برلمانية بعد صدور الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ لانتخاب الدورة البرلمانية الأولى في ٢٠٠٥/١٢/١٥، وفقاً للنظام الانتخابي رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥، وتم توزيع مقاعد الدورة الأولى لمجلس النواب بواقع (٢٣٠) مقعد للمحافظات من أصل (٢٧٥) مقعد، و(٤٥) مقعد تسمى بالمقاعد التعويضية والتي تخصص للكيانات التي لم تحصل على أية مقاعد في المحافظات بشرط حصولها على الحد الوطني، ففي حال حصول الكيانات السياسية على مقعد واحد يجب أن يكون مجموع الأصوات التي حصلت عليها في جميع الدوائر مساوياً للحد الوطني (الذي يمثل مجموع الأصوات المدلى بها في العراق مقسوم على مقاعد مجلس النواب (٢٧٥). ويمكن استخراج المقاعد المخصصة للدوائر الانتخابية(المحافظات) من خلال المعادلة الرياضية لانتخابات الدورة الأولى للبرلمان وعلى النحو الآتي[٥١]:

(٥٠) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، المصدر السابق،ص٧٧.
(٥١) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، نظام توزيع مقاعد مجلس النواب الرقم(١٣) لسنة ٢٠٠٥، ص٢-٤.

مجموع الناخبين المسجلين في المحافظة

عدد مقاعد المحافظة= _____.

الحصة الوطنية

العدد الكلي للناخبين المسجلين في انتخابات ٢٠٠٥/١/١٥ ١٥،٥٦٨،٧٠٢

الحصة الوطنية
=_____
_____=
_____= ٦٧٦٩٠

عدد مقاعد المحافظات(٢٣٠) ٣٢٠

ولمعرفة عدد المقاعد المخصصة لكل محافظة نقسم عدد الناخبين المسجلين في كل محافظة على الحصة الوطنية. ولتحديد عدد المقاعد التي تخصص لكل كيان سياسي يقسم عدد الأصوات التي حصل عليها الكيان على القاسم الانتخابي: هو عدد من الأصوات المطلوبة لفوز المرشح بالانتخابات وحصوله على معقد. بالطريقة الآتية: مثال: القاسم الانتخابي لمجلس محافظة ديالى انتخابات مجالس المحافظات في ٢٠٠٥/١/٣٠:

عدد الأصوات الصحيحة في الدائرة الانتخابية ٤٣٠٤٠٨

القاسم الانتخابي =_____=.
_____=١٤،٨٤١ صوت

عدد مقاعد الدائرة الانتخابية ٢٩

وفي حال عدم حصول الكيانات السياسية المشتركة في دائرة الانتخابية معينة وبقاء مقاعد شاغرة فيصار إلى إكمالها عن طريق احتساب الباقي الأقوى للكيانات السياسية الفائزة بمقعد أو أكثر في تلك المحافظة ، وبالتي تفيد الأحزاب الصغيرة.

يتضح لنا من خلال هذا التوزيع أن هناك إشكالية في احتساب المقاعد، وذلك لعدم دقة المعلومات حول عدد السكان، إذ بلغ عدد مقاعد محافظة ديالى(١٠) مقاعد في مجلس النواب في الدورة الأولى عام ٢٠٠٥ على ضوء احتساب سكان المحافظة من دون مراعاة الأعداد الحقيقة لسكانها، مما أدى إلى إسقاط عدد من المقاعد الممنوحة لها وفق نظام توزيع مقاعد مجلس النواب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥,

٣. <u>النظام الانتخابي والكوتا النسائية</u>

نصت المادة (٤٩) من دستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥ تمثيل النساء بنسبة لا تقل عن الربع من عدد أعضاء مجلس النواب. وتمكنت (٨٧) امرأة من الوصول إلى البرلمان في انتخابات الجمعية الوطنية في ٢٠٠٥/١/٣٠، أي بنحو(٣١,٦) من مجموع المقاعد، وقد فرض قانون الانتخابات على القوائم الانتخابية بضرورة درج اسم امرأة من بين ثلاثة أسماء في القائمة على الأقل ليصبح عدد النساء(٧١) نائبة، كان من بينهنَ نائبة واحدة (تيسير ناجح عواد المشهداني) من محافظة ديالى في انتخابات مجلس النواب في ٢٠٠٥/١٢/١٥ من حصة المحافظة البالغة (١٠) مقاعد. واستطاع العراق تحقيق نسبة (٣١%) من تمثيل المرأة في البرلمان، إذ جاء في الترتيب(٣٢) وفقاً لتصنيف الاتحاد البرلماني الدولي لسنة ٢٠٠٨[٥٢].

([٥٢]) د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، المصدر السابق،ص٧٨.

٤. النظام الانتخابي والتصويت الخاص

التصويت الخاص، هو تمكين الناخبين المنتسبين لوزارتي الدفاع والداخلية ومعهم النزلاء والمعتقلين والراقدين في المستشفيات من الأداء بأصواتهم لانتخابات أعضاء مجلس النواب أو مجالس المحافظات، بموجب قانون الانتخابات لسنة ٢٠٠٥، وعادة تسبق موعد الانتخابات بيومين أو ثلاثة أيام، وقد شارك في انتخابات مجلس النواب العراقي الأولى(٢٠٣٨٥٦) ناخب من وزارتي الدفاع والداخلية ومعهم ولأول مرَة السجناء والمعتقلين والمرضى وذلك يوم ٢٠٠٥/١٢/١٢[٥٣].

وتكون طريقة تصويتهم وفقاً لإجراءات خاصة تضعها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وتعتمد فيها على قوائم رسمية تتضمن الأسماء والمواقع، وتلتزم كل من وزارتي الدفاع والداخلية بتقديمها قبل مدة لا تقل عن ٦٠ يوماً من موعد إجراء الانتخابات، وبناءً عليه تشطب أسماؤهم من سجل الناخبين. وإذا لم تُرسل القوائم المذكورة يُصوت المنتسبون التابعون للوزارات والأجهزة أعلاه في إطار الاقتراع العام وفقاً لسجل الناخبين. أما النزلاء والمعتقلون والمحتجزون فيعتمد في تصويتهم على إجراءات تضعها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بناءً على قوائم تقدمها وزارتا العدل والداخلية خلال مدة لا تقل عن ٣٠ يوماً قبل يوم الاقتراع. وأخيراً المرضى الراقدون في المستشفيات يكون بناءً على قوائم تقدمها الجهات الصحية قبل المباشرة بالاقتراع ووفقاً لإجراءات تضعها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات[٥٤].

([٥٣]) سحر حربي عبدالامير، انتخابات الجمعية الوطنية التأسيسية العراقية ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص٢٦٢.

([٥٤]) المصدر :الجزيرة http://www.aljazeera.net/news/pages/cf0

ثانياً: النظام الانتخابي بالعراق(٢٠٠٩ ـ ٢٠١٠)

توالت الضغوط وبرز الميل الشعبي باتجاه تغيير **النظام الانتخابي لعام ٢٠٠٥(القائمة المغلقة)** ، بعدما أفرزت نتائج الانتخابات السابقة وصول عدد كبير من الشخصيات إلى البرلمان لم يكن لديهم قدرات قيادية ومؤهلات إدارية لإدارة شؤون ومفاصل الدولة، وبرنامجها يخدم وبشكل كبير أحزابها السياسية والمصالح الشخصية ولم تكن مقبولة اجتماعياً. وبناءً على ذلك، تم الأخذ بنظام القائمة المفتوحة التمثيل النسبي، واعتباراً من انتخابات ٢٠٠٩مجالس المحافظات و٢٠١٠ مجلس النواب وعلى النحو الأتي:

١. **النظام الانتخابي والية التصويت**

طبقاً لنظام الاقتراع والعدَ والفرز الرقم(١٨) لسنة ٢٠٠٩ (القسم الرابع) الذي نص على ان: "يكون التصويت وفق **نظام القائمة المفتوحة** حيث يكون للناخب خياران: إما أن يصوت للقائمة فقط بوضع إشارة في المربع المخصص للقائمة أو التصويت لأحد المرشحين بوضع إشارة أخرى في المربع الذي يشير إلى رقم المرشح"[٥٥] فالتصويت بموجب القائمة المفتوحة يتيح للناخب الحق في اختيار مرشحه ويضمن تصويت المقترع للمرشحين الذين يرغب بترشيحهم ضمن قائمة الكيان مع استبعاد الأشخاص الذين لا يرغب في ترشيحهم. في حين أن التصويت بموجب القائمة المغلقة كان الاختيار متروك للقائمة ذاتها وعلى وفق التسلسل الذي حدده الكيان السياسي، لذا نستطيع القول أن هذا النظام جمع بين القائمة المفتوحة في الانتخاب **والنظام الفردي** ونقول نظام فردي لأنه منح الناخب حق اختيار مرشح واحد عندما يؤشر على رقم القائمة ورقم المرشح معاً. وأشار القاضي قاسم العبودي (عضو المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق) أن ليس

(٥٥) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، نظام الاقتراع والعد والفرز لسنة ٢٠٠٩، ص٣.

هناك نظام انتخابي مثالي، أو خالي من العيوب، كما لا يوجد نظام يخلوا من المزايا، وتطبيق أي نظام انتخابي لا يكون بوصفه النظام الأمثل بل الأنسب والأكثر قابلية للتطبيق في مجتمع ما وفقاً لطبيعة ذلك المجتمع، وكان من أهم مبررات تبني نظام القائمة المفتوحة نسبياً هو تمكين الناخبين من اختيار مرشحيهم بعد الانتقادات الشديدة التي وجهت لنظام القائمة المغلقة التي تبنتها الانتخابات السابقة[٥٦].

أعقب انتخابات الدورة الثانية لمجالس المحافظات والتي جرت في ٢٠٠٩/١/٣١، ووفقاً للمادة (٢٢) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ "تكون كل محافظة وتبعاً للحدود الإدارية الرسمية دائرة انتخابية واحدة في انتخابات مجالس المحافظات"، وأكدت المادتين(٨ و١٢/ ثالثاً) من القانون أعلاه، على اعتماد **نظام القائمة المفتوحة** في انتخابات مجالس المحافظات التي جرت في ٢٠٠٩/١/٣١، والتي تسمح ولأول مرَة في التاريخ النظام الانتخابي العراقي بالتصويت للقائمة المفتوحة أو لأحد المرشحين من القوائم المفتوحة المطروحة ضمن دائرته الانتخابية[٥٧]. هذا وقد تم إلغاء العمل بالمادة (٩) من قانون الانتخابات رقم(١٦) لسنة ٢٠٠٥ التي نصت على أن "الترشيح يكون بطريقة القائمة المغلقة"، وحلت محلها المادة(٣/ أولا) وفقاً لقرار مجلس النواب المرقم(٢٦) لسنة ٢٠٠٩ وقانون تعديل قانون الانتخابات رقم(١٦) لسنة ٢٠٠٥. وبقي **نظام القائمة المفتوحة** معمول به في الدورة الثانية لانتخابات مجلس النواب العراقي في٢٠١٠/٣/٧، فضلاً عن الدوائر الثمانية عشر التي ظل معتمداً عليها[٥٨]. ولبيان المغزى السياسي للنظام الانتخابي في العراق سوف نتناول وبإيجاز من خلال بحث وتحليل النظم الانتخابية الخاصة بكيفية توزيع المقاعد ونظام (الكوتا النسائية) وطريقة التصويت العام والخاص والمهجرين داخل وخارج العراق:

---

(٥٦) قاسم العبودي، المصدر السابق.

(٥٧) د. ناظم عبدالواحد الجاسور، انتخابات مجالس المحافظات: النتائج غير المتوقعة مقدمة للانتخابات التشريعية القادمة، المجلة السياسية والدولية،العدد ١٢ لسنة ٢٠٠٩، كلية العلوم السياسية –الجامعة المستنصرية، بغداد،ص١.

(٥٨) جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٠ في ٢٠٠٩/١٢/٢٨ الموقع المتاح http://www.moj.gov9.iq/view

٢. النظام الانتخابي وآلية توزيع المقاعد

من المقرر أن تجري انتخابات مجالس المحافظات في ٢٠١٣/٤/٢٠، وباعتماد **نظام التمثيل النسبي القائمة المفتوحة**، إذ بلغ عدد الكيانات السياسية المسجلة لدى مكتب مفوضية محافظة ديالى (١٨) كيان سياسي وعدد المرشحين(٣٨٢) منهم (١١١) امرأة والذين يحق لهم التصويت(٩٠٤٠٠٠) ناخب، بينما كان المرشحين لانتخابات مجالس المحافظة عام ٢٠٠٩ (٦٧٤) منهم (١٧٣) امرأة والمشاركين فعلاً في التصويت كانوا (٤١٤٠٠٠)[٥٩]، وفيما يتعلق بانتخابات الدورة الثانية لمجلس النواب العراقي التي أجريت في ٧/ ٣/ ٢٠١٠ بعد تعديل قانون الانتخابات المثير للجدل، صادق مجلس الرئاسة الموقر في ١٣/ ٢٠٠٩/١٢ على قرار مجلس النواب رقم(٢٤) لسنة ٢٠٠٩ والمتضمن مجموعة من التعديلات على قانون الانتخاب أبرزها: زيادة عدد مقاعد مجلس النواب إلى (٣٢٥) مقعد، بعد أن كان المجلس يتكون من (٢٧٥) مقعد. وخصص (٣١٠) مقعد للمحافظات العراقية الـ (١٨)، وتخصيص (١٥) مقعد تعويضي منها (٨) للأقليات، وأكد التعديل على تحقيق نسبة تمثيل للنساء(كوتا) لا تقل عن الربع من أعضاء مجلس النواب واشترط التعديل اعتماد قوائم الإحصاء السكاني الذي احتسب في انتخابات عام ٢٠٠٥ والمستند إلى بطاقة الحصة التموينية على أن تضاف إليها نسبة النمو السكاني بمعدل ٢,٨% لكل محافظة سنويا[٦٠]، وادخل القانون الجديد **نظام القائمة المفتوحة ونظام الدوائر المتعددة** بعد أن قسم العراق إلى ثمانية عشر دائرة بعدد المحافظات، كما اقر القانون تصويت العراقيين في الخارج.

لقد اختلفت آلية توزيع المقاعد الشاغرة لصالح الأحزاب في المحافظات وفق نظام توزيع مقاعد الانتخابات لمجلس النواب رقم (٢١) لسنة ٢٠١٠،

(٥٩) مقابلة خاصة مع مكتب مفوضية ديالى للانتخابات، يوم ٢٠١٣/٣/٤.
(٦٠) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، نظام توزيع المقاعد لانتخابات مجلس النواب رقم(٢١) لسنة ٢٠١٠، ص٢.

فلو قمنا بتطبيق هذا النظام سوف يكون توزيع المقاعد الشاغرة في محافظة ديالى كالأتي[٦١]:

ـ القاسم الانتخابي لمحافظة ديالى = عدد الأصوات الصحيحة / عدد المقاعد

ـ القاسم الانتخابي لمحافظة ديالى = ١٣/٥٠٢٨٩٦ =٣٨٦٨٤,٣

أ. **العراقية** حصلت على (٢٤٥٠٢٥) صوتاً /٣٨٦٨٤,٣ = ٦,٣٣٣ ويساوي (٦) مقاعد.
ب. **الائتلاف الوطني العراقي**: (٨٥٨٢١) صوتاً / ٣٨٦٨٤,٣ = ٢,٢١٨ ويساوي (٢) مقعداً.
ت. **ائتلاف دولة القانون** : (٦٣٩٦٩) / ٣٨٦٨٤,٣ = ١,٦٥٣ = (١) معقد واحد.
ث. **التحالف الكردستاني** :(٤٧٧٤٩) / ٣٨٦٨٤,٣ = ١,٢٣٤ = (١) مقعد واحد.

عند جمع المقاعد الأساسية نرى أن المجموعة يساوي **(١٠)** مقعد. ولدينا **(٣)** مقاعد شاغرة ، لذا نلجأ إلى قانون ملئ المقاعد الشاغرة وعلى النحو الأتي:

عدد أصوات الكيان الفائز / مجموع عدد أصوات الكيانات الفائزة × (المقاعد الشاغرة).

- مجموع أصوات الكيانات الفائزة =(٤٤٢٥٦٥) صوت

- ثم نطبق القانون على الكيانات الفائزة بدءا من اكبر كيان:-

- **العراقية**: (٢٤٥٠٢٥) صوتا /٤٤٢٥٦٥ مضروبا ب(٣) =١,٦٦ ، تأخذ العراقية مقعد واحد ويبقى لديها(٠,٦٦) فتأخذ مقعداً آخر لان الكيان الذي

(٦١) أستاذ زاهر الجبوري، نتائج انتخابات الدورة الثانية لمجلس النواب العراقي لعام ٢٠١٠، مقابلة خاصة من قبل الباحث للأيام ٣ و٦ آذار ٢٠١٣.

يليها (الائتلاف الوطني العراقي) حصل فقط على (٠,٥٨)، وبذلك تحصل العراقية(٢) مقعد من (٣) مقاعد شاغرة ويصبح المجموع (٨) **مقعد**.

- **الائتلاف الوطني العراقي**:(٨٥٨٢١) صوت/٤٤٢٥٦٥ مضروبا بـ(٣)=٥٨,٠ يأخذ الائتلاف الوطني المقعد **الثالث** ضمن المقاعد الشاغرة لان نسبته اكبر من(دولة القانون والتحالف الكردستاني) وبذلك نكون قد وزعنا المقاعد الشاغرة الثلاثة. وفي النهاية تصبح النتائج كالأتي: القائمة العراقية(٨) مقاعد، الائتلاف الوطني (٣) مقاعد، ومقعد واحد لكل دولة القانون والتحالف الكردستاني.

٣. <u>النظام الانتخابي والكوتا النسائية</u>

ترشحت (١٨١٥) امرأة لانتخابات الدورة الثانية لمجلس النواب في ٢٠١٠/٣/٧ وحصلنَ على (٨٢) مقعد في جميع الدوائر الانتخابية في العراق بما يعادل (٢٥,٢%) من مقاعد مجلس النواب البالغة(٣٢٥) مقعد، حصة محافظة ديالى (٣) مقعد[٦٢]. وبالمقارنة مع انتخابات الجمعية الوطنية العراقية المؤقتة في ٢٠٠٥/١/٣٠ حصلت المرأة العراقية على(٨٧) مقعد من أصل (٢٧٥) وبنسبة مشاركة (٣١%) أكثر من الحد الأدنى المنصوص عليه في دستور العراق الدائم ٢٠٠٥، وفي انتخابات الدورة الأولى للبرلمان في ٢٠٠٥/١٢/١٥ حصلت المرأة على(٧٣) مقعد من أصل (٢٧٥) وبنسبة (١٩%) من مجموع المقاعد[٦٣]. الملاحظ أن نسبة المشاركة في البرلمان في حالة متأرجحة بين الصعود والانخفاض، وعدد المرشحات للانتخابات البرلمانية الأخيرة اكبر بكثير مقارنة مع الانتخابات التي سبقتها، اما في انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٠٩ كان عدد المرشحين لمحافظة ديالى (٦٧٤) من بينهم (١٧٣) امرأة ومرشحي المحافظة لانتخابات ٢٠١٣ بلغ (٣٨٢) منهم (١١١) امرأة، والذين يحق لهم التصويت في محافظة ديالى (٩٠٤٠٠٠) ناخب[٦٤]. وهذا دليل على وعي المرأة العراقية بحقوقها

([٦٢]) فاز كل من المرشحات (د. غيداء سعيد عبد المجيد، والمدرسة ناهدة زيد منهل الدايني، ومنى صالح مهدي) بعضوية مجلس النواب العراقي في دورته الثانية(٢٠١٠ -٢٠١٤).
([٦٣]) وضع المرأة في العراق، مشروع تطوير القانون في العراق، جمعية المحامين والقضاة الأمريكيين، ٢٠٠٦، ٣٢.
([٦٤]) مكتب مفوضية ديالى ، مقابلة من قبل الباحث مع ادارة المكتب يوم ٢٠١٣/٣/٤.

ونضجها السياسي بعد التجارب التي خاضتها كناخبة ومرشحة منذ عام ٢٠٠٣، كما أن الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ وإصدار قانون الانتخابات ضمن للمرأة حق الشراكة السياسية والتمثيل البرلماني بنسبة (٢٥%) من قوائم الكيانات. ومع كل ذلك، هناك الكثير من المأخذ على هذا النظام الانتخابي، منها أن حصول النساء على مقاعد في البرلمان جاء على أساس القوائم الحزبية وليس بالقاسم الانتخابي، فضلاً عن عدم توفر المؤهلات القيادية لبعض المرشحات والتي تجعل من وصولها إلى مراكز صنع واتخاذ القرار، وتقول الوزيرة السابقة (نرمين عثمان):"إذا أخذنا بالحقيقة التي يعرفها الجميع، وهي أن ارتفاع النسبة السكانية للنساء في بلادنا، والبالغة أكثر من النصف الإجمالي لعدد سكان العراق، والتي بدورها تشكل في أي مجتمع ديمقراطي، قوة انتخابية كبيرة، بإمكانها تغيير الكثير من القضايا وتحدد المسار السياسي في العراق"[٦٥].

٤. النظام الانتخابي وتصويت المهجرين

الناخب المهجر: هو العراقي الذي تم تهجيره قسراً من مكان إقامته الدائم إلى مكان آخر، وموضوع التهجير كان ولا يزال أحد العناوين المهمة بعد عام ٢٠٠٥ بسبب الأحداث الطائفية التي اندلعت في العراق أثناء الاحتلال الأمريكي للعراق وأثر بالنسيج الاجتماعي والحياة الاقتصادية والوضع الأمني بصورة عامة ومحافظة ديالى بشكل خاص.ولمشاركة المهجرين في الانتخاب صوت مجلس النواب العراقي في ٢٠٠٨/١٠/٨ على تعديل القانون الانتخابي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ وحدد في الفقرة(٤) من المادة/٤: "تكوين طريقة تصويت المهجرين وفق احدث الإحصائية الرسمية تزود بها المفوضية العليا للانتخابات من وزارتي الهجرة والمهجرين والتجارة

(٦٥) نرمين عثمان، تطور اسهام ومشاركة المرأة في الحياة السياسية، مجموعة بحوث عن كتاب عدالة النوع وحقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، جامعة ديبول الامريكية، مكتب العراق، السليمانية، ٢٠١٠، ص٧٠.

وبموجبها يحق للمهجر التصويت للدائرة التي هجر منها ما لم ينقل بطاقته التموينية إلى المحافظة التي هجر إليها[٦٦].

بلغ عدد العوائل النازحة من محافظة ديالى (١٢٧٩٦) عائلة، منها (٦٦,٨٦%) نزحت إلى مناطق داخل المحافظة وبالتحديد المناطق الشرقية منها (خانقين ومندلي وقزانية) لاستتباب الوضع الأمني فيها نسبياً، و (٣٣,١٤%) من هذه العوائل نزحت إلى محافظات العراق الأخرى، وبهذا سجلت محافظة ديالى ما نسبته (٨%) من مجموع النازحين في عموم العراق، وهو ما أشرته بيانات وزارة الهجرة والمهجرين للفترة بين شباط ٢٠٠٦ لغاية تشرين الثاني ٢٠٠٧. سبب هذا النزوح اختلاف واسع في الخارطة الانتخابية لمحافظة ديالى مما حدا بمكتب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في المحافظة إلى فتح (٧) مراكز اقتراع موزعة على جميع الاقضية لتسجل (١٢٦٢١) مهجر داخل المحافظة للإدلاء بأصواتهم في انتخابات مجلس النواب ٢٠١٠[٦٧].

فالنظام الانتخابي بدوره طرح صيغ متعددة طبقاً لمعايير ومواصفات الوحدة السياسية من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وأي كان نوعها، فهناك حسنات وسيئات لكل نظام، وعلى هذا الأساس لم يتم اعتماد نظام انتخابي واحد في العراق خلال الانتخابات التي جرت من ٢٠٠٥ وحتى ٢٠١٠، إذ تم اعتماد نظام التمثيل النسبي(القائمة المغلقة) في انتخابات ٢٠٠٥ بالرغم من أنها مثلت جميع أطياف المجتمع العراقي سواء كانت أغلبية أو أقلية إلا أن الناخب العراقي صوت وفق الانتماء القومي والعشائري والمذهبي بحكم الإرث الشمولي الذي عاشه طيلة الفترات الماضية، وكان التمثيل الجغرافي فيها ضعيف، قابلها إفراط في تعدد الأحزاب المشاركة في العملية الانتخابية، هذا الأمر أدى بدوره إلى تفتت مقاعد البرلمان بين عدد كبير من الكتل السياسية مما دفع إلى تشكيل حكومة ائتلافية غير متجانسة تضم أعضاء ذات توجهات وأفكار مختلفة عرفت بـ (حكومة الوحدة الوطنية).

---

(٦٦) للمزيد يراجع: جريدة الوقائع العراقية/ العدد(٤٠٩١)، ٢٠٠٨/١٠/١٣.

(٦٧) مكتب مفوضية العليا المستقلة للانتخابات – فرع ديالى، من الأرشيف. زيارة ميدانية من قبل الباحث إلى المكتب يوم ٣/٣/ ٢٠١٣.

وبعد اعتماد **نظام القائمة المفتوحة** تغيرت الخارطة السياسية للانتخابات وكانت جبهة التوافق أكثر الكتل خسارةً، إذ لم تحصل سوى (٦) ستة مقاعد في انتخابات ٢٠١٠، بعد أن كانت تشغل (٤٤) مقعد في انتخابات ٢٠٠٥. كما اعتمد نظام الجديد الدوائر المتعددة في انتخابات مجالس المحافظات عام ٢٠٠٩ وكذلك انتخابات البرلمان الأولى بدلاً من الدائرة الواحدة، فكان نظام القائمة المفتوحة وهو الأقرب في التعبير عن إرادة الناخب، كون المرشح في هذا النوع من الأنظمة الانتخابية، من ذات المحيط الجغرافي الذي منحه الناخب صوته للتعبير عن إرادة هذه الدائرة الانتخابية.

الخاتمة

يتعرض النظام الديمقراطي في عالمنا المعاصر لكثير من التحديات والقيود، إلا انها تترك على الرغم من ذلك، مجالا للاستراتيجيات السياسية الواعية والتي قد تسهم في نجاح العملية الانتخابية الديمقراطية أو تعرقلها. وكما ذكرنا فإن النظام الانتخابي لا يوفر دواءً لكل داء، إلا انه يحتل موقعاً مركزياً في تحقيق الاستقرار في اي نظام سياسي، وقد لاتفلح الهندسة المهنية لنظام الانتخاب في تجنب أو ابعاد العداءات المتجذرة ، إلا ان اعتماد الترتيبات الملائمة قد تدفع للحد منها وتحفز الحكومات للعمل على قدر اعلى من المسؤولية.

وفي الواقع، اذا كان هناك كلمة يمكن ان تقال في هذا المجال، هو ان الانتخابات اضحت خطوة راسخة في طريق العراق الديمقراطي، منهجاً وسلوكاً اختطه العراقيون وارتضوه لبناء دولتهم واختاروا شكل النظام الانتخابي من خلال ممارستهم للعملية الانتخابية، ولكن ليس هناك نظام انتخابي مثالي، او خلٍ من العيوب، كما انه لايوجد نظام انتخابي يخلو من المزايا، فالتطبيق لاي نظام انتخابي لايكون بوصفه النظام الامثل بل الانسب والاكثر قابيلية للتطبيق من قبل المتجتمع.

لذلك، كان من اهم مبررات تبني العراق لنظام التمثيل النسبي (القائمة المفتوحة نسبياً) وهو تمكين الناخبين من اختيار مرشحيهم بعد الانتقادات الشديدة التي واجهها نظام التمثيل النسبي (القائمة المغلقة)، والتي تم اعتمادها في الانتخابات السابقة خلال عام ٢٠٠٥.

وقد توصل الباحث الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات نذكر منها:

١. يؤثر اختيار النظم الانتخابية في شرعية المؤسسات المنتخبة، فالنظام الاكثر عدلا وذو مصداقية اكبر يكون اكثر واقرب تمثيلاً الى الواقع، وبالتالي يؤدي تدريجياً الى رفع مستويات الاحترام له ولاهميته في صنع القرار. ومثال على ذلك، ما اعتادت عليه استراليا في انتخاب مجلس الشيوخ للفترة (١٩١٩_ ١٩٤٦) الذي فقد مصداقيته مع المجتمع وطعن بشرعية المؤسسات، ولكن بعد التعديل الذي جرى عام ١٩٤٨ بالتحول من نظام انتخابي الصوت البديل الى نظام الصوت الواحد المتحول حظي بالاحترام والقبول.

٢. ضرورة توفير المحفزات لتحقيق المصالحة الوطنية كونها الوسيلة التي يتم عن طريقها انتخاب مؤسسات الحكم ويمكن اعتبار النظام الانتخابي كاداة لادارة الازمات الدائرة في المجتمع والنظام السياسي في ظروف معينة لتوجيه الناخبين وتمكينهم نحو مشاركة اوسع في الانتخاب.

٣. قد تختلف الانطباعات حول عدالة النتائج الانتخابية بسبب النظام الانتخابي المعتمد من بلد الى اخر، ومثال ذلك، ما حصل في انتخابات عام ٢٠٠٥ اثناء تبني نظام القائمة المغلقة التي شكك في نتائجها الناخبيون والمرشحون معاً، وبالتالي طالبوا بتعديلها الى قائمة مفتوحة. اذ بلغت نسبة التصويت للمرشحين الافراد (٧٦%) في انتخابات مجالس المحافظات ٢٠٠٩ ثم ارتفعت الى (٨٦%) في انتخابات مجلس النواب ٢٠١٠ بعد تبني القائمة المفتوحة نسبياً.

٤. النظم الانتخابية التعددية / الاغلبية تعد اكثر ميولاً الى انتاج تركيبة للهيئة التشريعية، ويمكن من خلالها لحزب واحد تحقيق الاغلبية مقابل كافة الاحزاب المعارضة مجتمعةً، بينما نظم التمثيل النسبي تفرز حكومات ائتلافية. لكن، وعلى الرغم من ذلك، يجب ان لا ننسى بان النظم النسبية قد تفضي كذلك الى اغلبية الحزب الواحد، بينما يمكن أن ينتج عن نظم التعددية/ الاغلبية عدم حصول أي حزب على تلك الاغلبية. وكل ذلك، يعتمد الى حدٍ كبير على تركيبة النظام الحزبي وطبيعة المجتمع ككل.

٥. يجب ان يعمل النظام الانتخابي بشكل حيادي وبعيداً عن التفضيل او الانحياز لاي حزب اوجماعية، وان لا يقع هذا نظام في فخ التمييز ضد أي مجموعة سياسية.

التوصية

لاجل اعطاء اكبر فرصة ممكنة للناخب العراقي في ممارسة حقوقه السياسية بانتخاب من يجده مناسباً من المرشحين، وعدم ضياع او اهمال اصوات الناخبين الذين يؤشرون امام مرشحهم ولا يؤشرون امام القائمة. ولاجل ذلك نوصي اصحاب القرار ان يجرى تعديل على النظام الانتخابي النافذ وذلك برفع هذا القيد واعتبار من يؤشر امام مرشحه دون القائمة يحسب صوته اثناء العدَ والفرز ولا يهمل هذا الحق.

المصادر والمراجع

١. الكتب

- د. احمد نوري النعيمي ود. حسين علي جميل، النظام السياسي في تركيا وإيران، دار الجامعة للطباعة والنشر والترجمة، بغداد، د.ت.

- اندرو رينولدز وآخرون، انواع النظم الانتخابية، ترجمة كريستينا خوشابا بتو، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٧.

- د. حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨٦،

- د. رعد ناجي الجدة، التطورات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٤.

- د. سعاد الشقراوي وعبدالله ناصف، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.

- صباح صادق جعفر الانباري، الدستور ومجموعة قوانين الأقاليم والمحافظات، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩،

- د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني، الأنظمة السياسية، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ١٩٩٠.

- د. طارق خضر، النظم السياسية، ط٢، دار أبو المجد للطباعة بالهرم، القاهرة، ٢٠١٠.

د. عبدالامير عباس الحيالي ووحيد انعام الكاكائي، جغرافية الانتخابات، مطبعة جامعة ديالى، بعقوبة، ٢٠١٢.

- عبدالزهرة الجوراني، الحياة البرلمانية في العراق(١٩٣٩-١٩٤٥) دراسة تاريخية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٤.

- د.عبد الوهاب الكيَالي، موسوعة السياسة، ج٦، ط٣، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،١٩٩٥.

- د. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديد، الإسكندرية، ٢٠٠٦.

- المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، الدساتير العراقية: دراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية، جامعة ديبول الأمريكية، ٢٠٠٥.

- نرمين عثمان، تطور اسهام ومشاركة المرأة في الحياة السياسية، مجموعة بحوث عن كتاب عدالة النوع وحقوق المرأة في العراق، المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان، جامعة ديبول الامريكية، مكتب العراق، السليمانية، ٢٠١٠.

- د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون، التطور السياسي المعاصر في العراق،جامعة بغداد، بلا ت.

٢. الرسائل الجامعية

- سحر حربي عبدالامير، انتخابات الجمعية الوطنية التأسيسية العراقية ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد، ٢٠٠٨.

-

٣. الدوريات

- د. إرواء فخري عبد اللطيف، مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠١٠، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية،مجلد ٢- إصدار ٥ ، ٢٠١٠.

- أنور سعيد الحيدري، النظم الانتخابية في العراق(قراءة نقدية)، بحث مشارك في المؤتمر العلمي الأول "الانتخابات العراقية ٢٠٠٥ -٢٠١٠): الواقع والتحديات"، نظمته المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، اربيل، نيسان ٢٠١١.

- تـوبي دودج، العـراق علـى طريـق الرجـوع الـى الدكتاتوريـة، مجلـة المسـتقبل العربي العدد(٤٠٣)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩.

- د. حسـن تركـي عميـر، إشـكاليات التحـول الـديمقراطي فـي العـراق: دراسـة فـي الديمقراطيـة التوافقيـة، بحـث مشـارك فـي المـؤتمر العلمـي السـابع لكليـة التربيـة للعلوم الإنسانية، ٢٠١٢.
- د. حسـن تركـي عميـر، حقـوق المـرأة السياسـية فـي الدسـاتير العراقيـة المعاصـرة، بحـث مشـارك فـي المـؤتمر العلمـي الخـامس لمركـز أبحـاث الطفولـة والأمومة – جامعة ديالى، ٢٠١٢.

- علـي محمـد علـوان، آثـر النظـام الانتخـابي فـي أداء البرلمـان العراقـي، بحـث مشـارك فـي المـؤتمر العلمـي الأول الموسـوم بـ" الانتخابـات العراقيـة ٢٠٠٥ - ٢٠١٠: الواقـع والتحـديات"، نظمتـه المفوضـية العليـا المسـتقلة للانتخابـات فـي العراق، اربيل، نيسان ٢٠١١.

- د. نـاظم عبـد الواحـد الجاسـور، انتخابـات مجـالس المحافظـات : النتـائج غيـر المتوقعـة مقدمـة للانتخابـات التشـريعية القادمـة، مجلـة العلـوم السياسـية والدولـة العدد(١٢)، كلية العلوم السياسية- الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠٠٩.

٤. بحوث ودراسات وتقارير

- المفوضـية العليـا المسـتقلة للانتخابـات، نظـام توزيـع المقاعـد لانتخابـات مجلـس النواب رقم(٢١) لسنة ٢٠١٠.
- مكتـب المفوضـية العليـا المسـتقلة للانتخابـات، نظـام الاقتـراع والعـد والفـرز لسنة ٢٠٠٩.
- زاهـر الجبـوري، نتـائج انتخابـات الـدورة الثانيـة لمجلـس النـواب العراقـي لعـام ٢٠١٠، مقابلة خاصة من قبل الباحث للأيام ٣ و٦ آذار ٢٠١٣.

٥. الصحف وفضائيات إخبارية

- قناة السومرية الفضائية يوم ٢٠١٢/١٢/٣٠.
- جريدة الوقائع العراقية/ العدد(٤٠٩١)، ٢٠٠٨/١٠/١٣.

٦. المواقع الالكترونية

- موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح:

http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePage

- سمير اسطيفو شبلا، "مفوضية الانتخابات والنظام الانتخابي ٢٠١٤" ، مقال منشور في الموسوعة الحرة، زيارة الموقع المتاح في ٢٠١٣/٣/١٠.
=http://search.incredibar.com/search.php?q
- بنيامين ريلي، الانظمة الانتخابية في المجتمعات المنقسمة، ترجمة سهيل نجم، الموقع المتاح: أخبار الديمقراطية... www.siironlin,org

- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، (نظام توزيع المقاعد الانتخابية لمجلس النواب) رقم ٢١ لسنة ٢٠١٠. الموقع المتاح : .html٢٠١٣http://www.ihec.iq/ar/election
- قاسم العبودي، " أسس و متطلبات النظام الانتخابي الناجح"، بحث مقدم إلى الندوة التي عقدها مركز إنماء للبحوث والدراسات في بابل يوم الثلاثاء ٢٠١٢/١١/٢٠

http://enmaacenter.org/news.php?action=view&id=

- موسوعة المعرفة الانتخابية، لمحة عامة حول النظم الانتخابية، الموقع المتاح،اخر زيارة ٢٠١٣/٣/١٠:

http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/onePage

- المصدر:الجزيرة http://www.aljazeera.net/news/pages/cf0

- جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤١٤٠ في ٢٠٠٩/١٢/٢٨ الموقع المتاح http://www.moj.gov.iq/view